التفسير بالمأثور ما بين الشيرازي والشنقيطي ـ دراسة موازنة

أ.د عامر عمران الخفاجي
حسن علي حسن
جامعة بابل /كلية العلوم الإسلامية /علوم القرآن

الملخص

يروم البحث تسليط الضوء على موازنة بين تفسيرالشنقيطي وتفسير الشيرازي في توظيف التفسير بالمأثور وأهم الأسباب والرؤى والاتجاهات التي تؤدي إلى الاختلاف بين مفسر وآخر من جهة ومن جهة أخرى إبراز المقارنة بين التفسيرين وايضاح مناشئ تلك الاختلافات، وقد يستند كليهما إلى قواعد التفسير و آليات ثم بيان على ماذا يستند المفسر ويبني رأيه، وما هي تلك الأسس والمصادر لترجيح واختلاف مفسر على آخر .

وتوصلنا إلى عدة نتائج أهمها أن:

١. إتفاقهما في الإفادة من التفسير بالمأثور إذ جعلوه موضع عناية واهتمام .

٢- اتفاق المفسرين في تفسيرهما لآيات يات الذكر الحكيم في ضوء تفسير القرآن بالقرآن، لكن الشنقيطي بمعاني الالفاظ والصحابة مع تفرد الشيرازي بأقوال المفسرين .

٣- اهتمام المفسرين بتفسيرالقرآن بالسنة النبوية، مع ملاحظة عناية المفسرين بذكر مصادر الحديث والتفسير من معتقدهم المذهبي .

٤- تفرد الشنقيطي في الأخذ في تفسيره للقرآن برواية الصحابة، في حين أن الشيرازي يهتم بأقوال أهل البيت (عليهم السلام) ويجعلها مصدراً أساساً في تفسيره فنلاحظ كثرة الرواية عن أهل البيت (عليهم السلام) في تفسيره الامثل .

٥- أنفراد الشنقيطي بتفسيره بذكر مصادره من مدرسة الصحابة، أما عند الشيرازي فنجده يأخذ مصادره من مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) .

المطلب الأول

مفهوم التفسير بالمأثور

التفسير في اللغة:

قال الخليل الفراهيدي (ت١٧٠هـ) " يستدل به على مرض البدن وكل شئ يعرف به تفسير الشئ فهو التفسرة " [١]. ويرى الجوهري (ت ٣٩٣ هـ)" الفسر: البيان. وقد فسرت الشيء أفسره فسراً. والتفسير مثله " [٢]. ويقول الراغب الاصفهاني(ت٥٠٢هـ): " الفسر إظهار المعنى المعقول وسمى بها قارورة الماء، والتفسير في المبالغة كالفسر، والتفسير قد يقال فيما يختص، ولهذا تفسير الرؤيا " [٣].

وقال ابن منظور (ت٧١١هـ) "الفسر البيان فسر الشيء يفسِره بالكسر وتفسره بالضم فسراً وفسره أَبانه، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾[الفرقان: ٣٣] والفسر كشف المغطى والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل، وكل شيء يعرف به تفسير الشيء ومعناه فهو تفسرته" [٤]. ويرى العلماء بأنه "وعلى ذلك يستوي أنْ يكون التفسير مشتقاً من(السَفْر) او(القَّسْر) فدلالة المادتين واحدة في النهاية، وهي الكشف عن شيء مختبئ من خلال الوسيط، يعد بمثابة علاقة دالة للمفسر من خلالها يتوصل لذلك الخبيء الغامض" [٥].

التفسير في الاصطلاح:

اختلف العلماء في تعريف التفسير في الأصطلاح منهم من توسع ومنهم من ضيق تعريف التفسير .

عرفه صاحب مجمع البيان الشيخ الطبرسي (ت٥٤٨هـ) بأنه: "هو كشف المراد عن اللفظ المشكل" [٦]. وكذلك عرفه ابو حيان الاندلسي (ت٧٤٥هـ) بأنه" علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب، وتتمات لذلك" [٧]. وينقل حاجي خليفة عن الفناري محمد بن حمزة (ت٨٣٤هـ) أحد علماء التفسير القرآن وعلومه ويقول: " هو مايبحث عن مراد الله سبحانه وتعالى من قرآنه المجيد ويرد عليه إنَ البحث فيه ربما كان عن أحوال الالفاظ كمباحث القرآءات وناسخية الالفاظ ومنسوخيتها واسباب نزولها وترتيب نزولها إلى غير ذلك" [٨]. ويعرف الزركشي(ت٨٩١هـ) التفسير بأنه "علم به يفهم كتاب الله سبحانه وتعالى المنزل على الرسول محمد (صلى الله عليه واله وسلم) وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه، واستمداد ذلك من وعلم البيان، وعلم اللغة، والتصريف، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول ، وأصول الفقه، والقراءات، والناسخ والمنسوخ" [٩]. وعرفه "صاحب كتاب تفسير التحرير والتنوير المتوفى (١٣٩٣هـ): بأنه اسم الباحث للعلم عن أيضاح معاني ألفاظ القرآن وما يفيد منها باختصار أو توسع. والمناسبة بين الأصلي والمعنى والمعنى المنقول إليه لا يحتاج إلى تطويل وتوسع" [١٠].

وعرفه السيد الطباطبائي(ت١٤٠٢هـ):بأنه"هو بيان معاني الآيات القُرآنية والكشف عن مقاصدها ومداليلها" [١١]. ويقول الشيخ صلاح الخالدي بأنه " الاستبانة والكشف، والعبارة عن الشئ بلفظ أيسر وأسهل من لفظ الأصل" [١٢]. وبين أستاذنا الدكتور حكمت الخفاجي: بأنه" يكون لعلم التفسير موضوع ، وهدف ، وفائده أوغاية حاله في ذلك جميع العلوم الشرعية، بل تتأتى لعلم التفسير أفضلية على غيره كونه خادماً لكتاب الله تعالى" [١٣].

الأثر في اللغة

ذكر ابن فارس(ت٣٩٣هـ) أنَ الأثر: يعني الاستقفاء والاتباع، ويقال: فلان من حملة الآثار [١٤]. أما ابن منظور(ت٧١١هـ)، " الأثر هو بقية الشيء، والجمع آثار وأثور وخرجت في إثره وفي أثره أي بعده وأتثرته وتأثرته تتبعت أثره " [١٥].

الأثر في الاصطلاح

وعرفه الاثر الكثير من العلماء الأثر بمجملة ، فقد قال الزرقاني إنَ الأثر: " هو ما جاء في القرآن أو السنة أو كلام الصحابة بيانا لمراد الله تعالى من كتابه" [١٦]. أما الذهبي فيرى أنَ التفسير بالأثر يشمل كلَ ما جاء في القرآن نفسه من تفسير الآيات بعضها للبعض الآخر، وما نقل عن الرسول، وما نقل عن الصحابة وما نقل عن التابعين من كل ما هو بيان وتوضيح لمراد الله تعالى من نصوص كتابه الكريم [١٧]. في حين يرى " الدكتور الصغير أن الأثر: هو ما روي عن الرسول الأعظم وآهل بيته (عليهم السلام)، أو الصحابة والتابعين من بعدهم مرفوعًا إليه" [١٨].

نشأة تفسير القرآن بالقرآن والمأثور

يعد تفسير القرآن بالقرآن من أكثر وأشهر الطرق للتفسير، ويرجع استخدامه إلى زمن النبي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم)، وكذلك استخدمه أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، وبعض الصحابة والتابعين ومن يليهم [١٩]، فأما ما جاء في القرآن نفسه من تفسير الآيات لبعضها البعض، فهو يسمى تفسير القرآن بالقرآن، وهو من أشرف أنواع التفسير واجلها، إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله من الله (عز وجل) [٢٠]. "وقد ذكر الشيخ معرفة: بأنه لاشك أن أتقن مصدر لتبيين القرآن بالقرآن؛ لأنه ينطق بعضه ببعض ،ويشهد بعض على بعض ـــ كما قال الامام أبو الحسن أمير المؤمنين (ع) "حيث ماجاء منه مبهماً في موضع منه ، قد جاء مفصلاً ومبيناً في مكان أخر ، بل وفي القرآن تبيان لكل شي جاء مبهماً في الشريعة ،فلأن يكون تبياناً لنفسه أولى . ومن ذلك جاء قولهم : "القرآن يفسر بعضه بعضاً" " [٢١].

وقد بينت كتب التفسير الحديثة والقديمة وأظهرت أنَ هذا النوع اللون من التفسير قد أخذ المفسرون المحدثون والقدامى، وقد عده العلماء أول الطرق في تفسير كتاب الله الذي ينبغي للمفسر أن يسلكها وينتهجها عند أية محاولة تفسيرية لكتاب الله، وبذلك قالوا: "إنَ أحسن طريق التفسير أن يُفسر القرآن بالقرآن فما أُجمِلَ في مكان فقد فُصَلَ في موضع آخر وما اختصر في مكان فإنه قد بسط في آخر، فإنْ أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له" [٢٢].

ويرى الدكتورمحمد الصغير "أن تفسير القرآن بالقرآن يكون عن طريق مقابلة الآيات بعضها لبعض، وعرض بعضها على بعض، ويستخرج من مقابلتها معنى اللفظ أو الجملة أو الآية،

فيُرجَعُ إلى المحكم في تفسير المتشابه، وإلى المبين في معرفة المجمل، وإلى المسهب في تعريف الموجز، وإلى المعلن في استجلاء المبهم، وإلى الواضح في استنباط الخفي، هكذا" [٢٣].

في حين ينقل بعض العلماء بأنهُ مقابلة الآية بآيةٍ أخرى وجعلها شاهداً لبعضها على الآخر ليستدل على هذه بهذه لمعرفة مراد الله تعالى من الكتاب العزيز [٢٤]. "يعد منهج تفسير القرآن بالقرآن من أسمى المناهج والأصول الصحيحة الكافلة لتبين المقصود من الآية، فإذا كان القرآن موضحاً لكل شيء فهو موضح لنفسه أيضاً كيف والقرآن كله هدى، وبينة، وفرقان، ونور "[٢٥].

وخلال أمثلة تطبيقية على ذلك:

ماجاء عن النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، في شرح مقصد " الظلم" في الآية المباركة: ﴿الَّذِينَ آَمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، فأجاب وبالاستناد إلى الآية: ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[لقمان:١٣]، بأن الواضح والمبين بالظلم من خلال الآية الأولى هو ماشارة الاية الثانية من الشرك المذكور في الآية الاولى [٢٦]. مما تقدم نرى ان رسول الله ، استعمل هذا المنهج وقام بتعليمه.

ومن ذلك أيضاً ماجاء عن الإمام أمير المؤمنين(عليه السلام) في استنباط مدة الحمل، من خلال الآيتين، قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾[سورة لقمان: ١٤]، "وقوله تعالى: "﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾" [سورة الأحقاف: ١٥]" بأن أقل ماذكرفي القرآن هي الحمل ستة أشهر. باعتبار أن مدة الرضاعه سنتان كما توضح الآية المباركة الاولى، أنَ مدة الحمل والرضاعة معًا ثلاثون شهرًا [٢٧]، كما بينة الآية الكريمة الثانية، وعند دمج الآيتين بينهما يكون ذلك الحمل أقل من ستة أشهر، وهذا من تفسيرالقرآن بنفسه [٢٨].

أعتمد أصحاب هذا المنهج على أدلة كثيرة تبين جواز هذا النوع من التفسير ومنها:

أ. المصادر القرآني:

لقد جاء في القرآن الكريم الكثير من الآيات التي تدلَ على أن القرآن يفسر بعضه بعضًا ومنها:

قوله تعالى: ﴿... وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾[النحل: ٨٩]، فقد آكد صاحبُ كتاب تفسير الميزان الطباطبائي في هذه الآية تفسير القرآن الكريم بنفسه فقال: "وحاشا أن يكون القرآن تبيانًا لكلَ شيءٍ ولا يكون تبيانًا لنفسهِ" (٢٩).

ب – المصادر الروائي:

يمكن دلالة السنة الشريفة بمطلوبية ووضوحية تفسير القرآن بنفسه من جهتين:

. السيرة الفعلية للنبي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم)، ولأئمة من ذريته (ع)، إذ ذكرت جملة من الروايات تفسيرهم(عليهم السلام) .

– الروايات الشريفة التي ذكرت لخاص لهذا الأمر والتى تكون واضحة في النبي وآله (٣٠)، ومنه ما ورد عنه: "إن القرآن ليصدق بعضه بعضًا فلا يكذبوا بعضه ببعض" (٣١).

و يقول الامام أبو الحسن والحسين علي بن أبي طالب(عليه السلام): "كتاب "الله بين أظهركم ناطق لا يعي لسانه، وبيت لا تُهدم أركانه، وعزّ لا تهزم أعوانه... كتاب الله تبصرون به، وتنطقون به، وتسمعون به، وينطق بعضه ببعض، ويدل بعضه على بعض، ولا يختلف في الله ولا يخالف بصاحبه عن الله" سبحانه وتعالى" (٣٢).

أماَ تفسير القرآن بما نقل عن الرسول، وأهل البيت، والصحابة والتابعين، فهذا يسمى تفسير مبينة، ولا شك أن السنة مُبينه للقرآن، ومبينة لمجمله، وموضحة لغامضه، وطريقه: إما أن تكون الاحاديث المنبثقة من الرسول الاَعظم (صلى الله عليه واله وسلم)، التفسير عنه، كأنْ يقرر القرآن أصلًا ويكون التفريع عليه بالسنة، أو يجمل أمرًا يكون تبيينه في السنة قولًا أو فعلًا أو تقريرًا، وأما ان تكون أئمة الهدى ، أو صحابة الرسول، ولكل منهما حكم في موضوع (٣٣).

فالمفسرون الأمامية يأخذون برواية أهل البيت الأطهار، ويعدون أن كل من رواية الرسول الاعظم ورواية الائمة واحدة، وهم أعلم بالقرآن من غيرهم وهذا ما أشار إليه صاحب تفسير التبيان في تفسير القرآن في تفسيره بقوله: "إن الرسول(ص) ، يحث في قراءة القرآن والتمسك بما جاء فيه، ورد إليه ما يرد من اختلاف الاخبار في الفروع، ثم أردف قال: إْن رفقاءنا[يقصد شيعة اهل البيت]. ذكروا بأن تفسير القرآن لا يجوز إلا بالأثر الصحيح عن الرسول وأهل بيته، الذين قولهم حجة كقول النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) " (٣٤).

أما رأيهم في مانقل عن الصحابة فيوضحه قول السيد محمد تقي: "وأما ما نقل عن الصحابة والتابعين فليس حجةُ في ذاتهِ" (٣٥).

وهناك الكثير من الأدلة على قبول رواية أهل البيت منها ما رواه إبن أرقم قال "يقول رسول الله: "إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، وهو كتاب الله

حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي لن يفترقا حتى يرِدا علي الحوض، فأنظروا كيف تخلفوني فيهما" [٣٦]. و أن السنة الصادرة عن النبي محمد وأئمة أهل البيت (عليهم السلام) هي أعلى درجة في القرآن، وهي شارح عامها وخاصها، وتجزيئ تأكد في ذلك، إلاَ أنه يجب عند الدراسة في مصادرها وسندها الحيطة من ذلك، والتثبت والتأكد من صحتها وصدورها من ذلك، بسبب كثرة الأحاديث المزعومة عن الرسول وأهل بيته، فلا بد من التحرر من ذلك من أجل النجاة والتخلص من أقول الكذابة [٣٧]. أما الصحابة، فهم كانوا مفتي الأمة بعد الخاتم الاعظم (صلى الله عليه واله وسلم) وأنهم كانوا على درجات من العلم والفضيلة حسبما أوتوا من فهم وذكاء وسائر المواهب والاستعداد [٣٨].

ويرى السيوطي أنَ عشرة من الصحابة اشتهروا بالتفسير، وهم الخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وابن عباس، وأُبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير، أما الخلفاء فأكثر من روي عنه الأمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) [٣٩]. في حين ذكر الزركشي أن الامام عليًا (عليه السلام) تصدر المفسرين من الصحابة ويأتي بعده ابن عباس، وقد أخذ ابن عباس عن الامام علي (عليه السلام) الكثير [٤٠]. أمَا التابعون فيبدو أنَ هنالكَ بعض اعتراضات عليهم من المفسرين اعتبار ما ينقل ويذكرعن التابعين من المأثور، فقد اختلفوا في العودة إلى تفسير التابعين والأخذ بأحاديثهم التي نقولها إذ لم يؤثر في ذلك شيء عن النبي الخاتم (صلى الله عليه واله وسلم) أو نقلهم عن الصحابة فنقل عن أبي عبد الله أحمد الشيباني الذهلي روايتان متعارضتان في هذا، أحدهما الاخذ به والثانية عدم الاخذ به، ويرى بعض العلماء أن تفسير التابعي ليس صحيح ومعلول فاستدلوا على ذلك ما ذهب إليه بأن التابعين لايوجد ربط بينهم ولامعاصرة مع النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم)، ومن ثَمَ فلا يمكن الحمل عليه كما قيل في تفسير الصحابي إنه محمول على سماعه من الخاتم الأمين(عليه افضل الصلاة والسلام)، وقد أخذ أغلب علماء التفسير إلى أخذو بقول التابعي في التفسير لأن التابعين تلقوا غالب تفسيراتهم عن الصحابة الذين سمعو وعاصرو الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) [٤١].

روى عن النبي محمد (صلى الله عليه واله وسلم) أنَ: "الله أكبر على إكمال الدين وإتمام النعمة ورضاء ربي برسالتي وولاية علي بعدي! قالوا: يا رسول الله ! هذه الآيات في علي خاصة؟ قال: بلى فيه وفي أوصيائي إلى يوم القيامة! قالوا: بينهم لنا، قال: "علي أخي ووارثي ووصيي، وولي كل مؤمن بعدي، ثم ابني الحسن ثم الحسين، ثم التسعة من ولد الحسين، القرآن معهم وهم مع القرآن لا يفارقونه ولا يفارقهم حتى يردوا علي الحوض. قال بعضهم: قد سمعنا ذلك وشهدنا، وقال بعضهم: قد حفظنا جل ما قلت ولم نحفظ كله، وهؤلاء الذين حفظوا أخيارنا وأفاضلنا" [٤٢].

ولا شك أن حجية الصحابة والتابعين في تفسير القرآن الكريم تأتي بعد الرسول وآهل بيته، ما كان موافقًا القرآن وسنة رسول الله أخذ بها، وأقوال أخيارهم المقربين، وأن كان مجانبًا اليها ضربَ به عرض الحائطِ وهذآ لا يقدح بمنزلتها، وإنما يرجعوا إلى سلسلة سند الروايات عنهما والمتن، أو للالتباس الذهني الذي يسقط بها غير المقربين هم محمد وال محمد(٤٣).

أشهركتب التفسير بالمأثور هنالك تفاسير عديدة فسرت القآن بالمأثور من أقوال الرسول محمد وآهل بيته (عليهم السلام) من أهما:

– جامع البيان عن تأويل آي القرآن: لأبي جعفر بن جريرالطبري المتوفى (٣١٠هـ) .

– بحر العلوم المعروف بتفسير السمرقندي: تأليف نصر بن ابراهيم السمرقندي (ت ٣٧٣هـ).

. التبيانٌ في تفسير القرآنٌ: تأليف شيخ الطائفة أبي جعفرمحمد الطوسي المتوفى (٤٦٠هـ).

– تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل: تأليف الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٦هـ).

. مجمع البيان في تفسير القرآن: تأليف أمين الاسلام الفضل الطبرسي توفى(٥٣٨هـ).

– تفسير بن عطية المعروف بالمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: تأليف ابي محمد عبد الحق بن عطية (ت ٥٤٦).

– تفسيرالقرآن العظيم: تأليف إسماعيل بن عمر كثير الدمشقي(ت٧٧٤هـ).

ـ الدرُ المنثور في التفسير بالمأثورٌ: تأليف الشيخ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطيً توفى عام (٩١١هـ) (٤٤).

المطلب الثاني

موازنة بينهما في توظيف التفسير بالمأثور

أ– تفسير القرآن بالقرآن: ولكي نتمكن من الموازنة بين المفسرين في توظيف هذا النوع من التفسير يجب أن نقف على جوانب متعددة ومن أهمها الأمثلة بين المفسرين:

أولا: قال الشيخ الشنقيطي بأنه:

" بيان القرآن بالقرآن لإجماع العلماء على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير كتاب الله بكتاب الله"(٤٥).

أولا: قال تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾[سورة الفاتحة: ٧]، ذكر الشيخ الشنقيطي فقال: "في تفسيره لهذا الآية المباركة: بأنه" قال مجموعة من علماء التفسير: المغضوب عليهم اليهود والضالون النصارى... وعلى هذا فقد يبين أن – المغضوب عليهم – هم اليهود، جاء الخبرعن النبي محمد (ص) يقول : هم "اليهود والنصارى وإن كانوا ضالين جميعا مغضوبا عليهم جميعا، فإن الغضب إنما خص به اليهود، وإن شاركهم النصارى فيه، لأنهم يعرفون الحق

وينكرونه، ويأتون الباطل عمداً، فكان الغضب أخص صفاتهم، والنصارى جهله لايعرفون الحق، فكان الضلال أخص صفاتهم . وعلى هذا فقد بين أن (المغضوب عليهم)" اليهود"، وذكر الله بالقرآن: ﴿ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ﴾[سورة البقرة :٩٠] وقوله فيهم أيضا: ﴿ "هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ"﴾ [سورة المائدة:٦٠]، وقوله تعالى:﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ﴾[سورة الاعراف: ١٥٢]، وقد بين أيضا الضالين النصارى، وقوله تعالى: ﴿ "وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّواعَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ" ﴾ [سورةالمائدة: ٧٧] [٤٦]،في هذا المثال أخذ الشنقيطي في تفسير آية " الفاتحة " بآيات أخرى من القرآن الكريم دون الذهاب لها عن تفسير آخر من السنة أوغيرها.

ثانياً: يقول الشيخ الشيرازي في تفسير الآية المباركة، فيقول قال تعالى: ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾[سورة الفاتحة: ٧]، يذكر المفسر" المبين والواضح من الآية الكريمة أن (المغضوب عليهم) و(الضالين) مجموعتان لا مجموعة واحدة، وأما الفرق بينهما ففيه ثلاثة أراء: الأول: يأخذ من العمل في التعبيرين في القرآن الكريم أن (المغضوب عليهم) أسفل وأدنى من (الضالين)، أي هم الفاقدون الطريق والصواب والطريق الصحيح، والمغضوب عليهم هم المتجبرون السالكون الطريق غير الصحيح، أي المنافقون، ولذلك وبينة لعنة الباري (عزوجل) وغضبه عليهم.

"قال الباري (عزوجل): ﴿ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ﴾[سورة النحل :١٠٦] ، وقال سبحانه وتعالى:﴿ "وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ"﴾[سورة الفتح:٦] (المغضوب عليهم)إذن يسلكون – إضافة إلى كفرهم – طريق اللجاج والعناد ومعاداة الحق، ولا يألون جهداً في توجيه ألوان التنكيل والتعذيب لقادة الدعوة الإلهية. يقول سبحانه وتعالى: ﴿ "وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ...ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ" ﴾[سورة آل عمران:١١٢].

الثاني : ذهب الكثير وأغلبهم من المفسرين إلى أن المقصود من (الضالين) الذين فقدو الطريق الصواب من النصاري. و(المغضوب عليهم) المنزلقون في حبال الشيطان وهم من اليهود. "في هذا الفهم ينطلق من مواقف هذين بعض الفريقين تجاه الدعوة الإسلامية، فالقرآن الكريم أدلّ مراراً وتكراراً في ذلك أنَ المنحرفين في اليهود كانوا يكنون عداءً شديداً وحقداً دفيناً للإسلام وأهله. مع أن علماء اليهود كانوا من مبشري ظهور الإسلام ومنتظريه، لكنهم تحولوا إلى أعداء الداء للإسلام وأهله لدى انتشار الدعوة لأسباب عديدة لا مجال لذكرها، منها تعرض أمرهم الشخصية

الى الخطر .(تماماً مثل موقف الصهاينة اليوم من الإسلام والمسلمين). تعبير المغضوب عليهم ينطبق تماماً على هؤلاء اليهود، لكن هذا لا يعني حصر مفهوم المغضوب عليهم بهذه المجموعة من اليهود، بل هو من قبيل تطبيق الكلى على الفرد. أما منحرفو النصارى الذين لم يكن موقفهم تجاه الإسلام يبلغ هذا التعنت، بل كانوا ضالين في معرفة الحق"، "والتعبير عنهم بالضالين أيضاً من قبيل تطبيق الكلي على الفرد. الأحاديث المباركة أيضاً فسرت المغضوب عليهم باليهود، والضالين) بمنحرفي النصارى، أعداء الاسلام وأهله والسبب في ذلك يعود إلى ما ذكره المفسر في تفسيره".

الثالث: من البآئن ولأحتمال (فالضالين) المبينة إلى التائهين الغارقين الذين لا يوكدون على تضليل الآخرين، في حين أن (المغضوب عليهم) هم الضالون والهالكون والمضلون الذين يبذلون مابوسعهم إلى وقوع الناس في حبائل الشيطان كذلك القرآن شاهد عليهم بوصفهم: (الذين يصدون عن سبيل الله)نستشهد على الكثير من الآيات منها قولة تعالى:"﴿ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾[سورة هود:١٩] إذ يقول: ﴿ وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾[الشورى :١٦]". ويتضح أن التفسير الأول مجمل من التفسير التالي، بل إنَ التفسير التالي ذهب بتجاه على مستوى التطبيق الى التفسير الأول، وليس دليل على حدود المعنى الواسع للآية المباركة(٤٧).

موازنة بين المفسرين في التطبيق القرآني:

بعد عرض النصين من خلال تفسير المفسرين والمقابلة بعضهما ببعض توصلنا إلى هذا:

١. اتفاق المفسرينَ في العناية بتفسير القرآن بالقرآن.

٢. اتفاقهما في بيان معنى (المغضوب عليهم والضالين).

٣. انفراد الشنقيطي بالاستشهاد على معاني اللفظ القرآني في الآية الكريمة بآية اخرى.

٤. انفراد الشنقيطي بذكره حديث للصحابة المنسوب الى النبي للآية الكريمة..

٥- انفراد الشيرازي بالاستشهاد بأقوال المفسرين في بيان معاني اللفظ القرآني الوارد في الآية الكريمة، وأعطى الرأي الذي رجحة .

٦. أنفرد الشيرازي واضاف معانٍ اخرى الى (المغضوب عليهم والضالين).

ب- تفسير القرآن بالسنة النبوية:

يُعد النوع من التفسير الركن الثاني او المصدر الثاني بعد القرآن للتفسير بالمأثور، ويمكننا أن نتعرف على أوجه التوافق والاختلاف بين المفسرين من الأمثلة:

ألآول: يقول الشـــيخ الشـــنقيطي في تفســـيره في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾[ســـورة ال عمران:٩٧]بعد قوله: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْـــتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[سورة ال عمران:٩٧]، يقول المفسربأن الشخص إنْ لم يحج كافروالله غني عنه. فأن لكلمة كفر ثلاثة أوجه هي:

١ـــ أن المراد بقول الباري (عزوجل) الذي كفر وخرج هو جحد فريضة حج بيت الله الحرام، والخالق(عزوجل) غني عن كل شـــئ، وقد ذكر ابن عباس، ومجاهد وغير واحد قاله بن كثير الدمشقي. وان يدا عن الصحابة والتابعين من أنهما قالا: لما نزلت:"﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾[سورة ال عمران:٨٥]" قالت اليهود فنحن مسلمون فقال النبي (صلى الله عليه واله وسلم): "إن الله فرض على المسلمين حج البيت من استطاع إليه سبيلا، فقالوا: لم يكتب علينا، وأبوا أن يحجوا".

٢ ـ أن المراد الله تعالى: ﴿ وَمَنْ كَفَرَ﴾ أي: ومن لم يذهب الى الحج على سبيل / التغليظ البالغ في الزجر عن ترك الحج مع الاستطاعة، ماذكرفي الكتب حين قتل من أسلم من الكفار بعد أن قطع يده في الحرب: "لاتقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته قبل أن يقول الكلمة ..." .

٣ـــ أخذت الآية المباركة بظاهرها وأن من لم يذهب الى الحج بالاستطاعة، فقد كفر. وقد روي عن الرسول الأكرم (صلى الله عليه واله وسلم) يقول: "من ملك زادا وراحلة ولم يحج بيت الله فلا يضره، مات يهوديًا ، أو نصرانيا؛ وذلك بأن الله قال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَـــبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَلَمِينَ ﴾ [ســـورة آل عمران:٩٧]" روى هذا الحديث الترمذي وابن جرير، وابن أبي حاتم وابن مردويه كما نقله عنهم ابن كثير..." (٤٨).

ثانياً: يقول الشيخ الشيرازي في تفسيره والتشديدعلى هذه الفريضة يبين أهمية الحج قال الله سبحانه وتعالى في الآية في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾[ســورة آل عمران:٩٧] أي أن الذين لا يصغون بالفريضة، ويرفضون لهذه الفريضة، ويخالفونها لايتأثر أحد بذلك إلاَ هم أنفسهم لأن عزوجل غني عن كل شيء، لا يضرهُ شيء بسبب إعراضهم ونكرانهم وتركهم لهذه الفريضة. إن لفظة "كفر" بمعنى في الأصل الستر والإخفاء وأنا في المصطلح الديني تفيض بمعنى أعمق ومفصل، كذلك تعني كل عد سلك الطريق الصحيح ومخالفته وكل جحد وعصيان سواء في العبادات أو غير عبادات والاعتقادات، أو في بالفروع وبالعمل، فلا تدل الكثرة والزيادة في استعمالها بالجحود الاعتقادي بانحصار معناه في ذلك. ولهذا استعملت في

"ترك الحج". لذا فُسِرَ الكفر في بهذه الأية المباركة عن الآمام جعفر بن محمد (ع) بتارك الحج.

يقول صاحب تفسير الامثل بأن الافادة من هذه الآية أمران:

١. أهمية الحج الفائقة للفريضة، إلى حد كبير، بدرجة أن كتاب الله عبر عن تركها بالكفرِ، ويؤيد ذلك ما جاء في كتاب من لا يحضـــره الفقيه عن الخاتم الاعظم (ص) أنه قال للأمام علي بن ابي طالب (ع): "يا علي إن تارك الحج وهو مســـتطيع كافر يقول الباري تبارك وتعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْـــتَطَاعَ إِلَيْهِ سَـــبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾[ال عمران:٩٧]؛ "يا علي: من سَوفَ الحج حتى يموت بعثه الله يوم القيامة يهودياً، أو نصرانياً".

٢ ــ بهذا الدليل والامر الرباني الذي له بعد كبير – كا بقية الفرائض والأحكام الدينية الأخرى – شـرعت الله بصـلاح الأنسـان، وفرضـت لغرض تهذيبه الأنسـان، وبصـلاح أمره وأنفسـه لا يعود شيء منها إلى الخالق (عزوجل) أطلاقاً، الخالق عزوجل الغني عنهم جميعاً الفرد الصمد [٤٩].

موازنة بين المفسرين بينهما:

بعد العرض لنموذجين من واقع تفسير المفسرين ومقابلة النصين بعضـهما ببعض توصلنا إلى مايأتي:

١. إنفراد الشنقيطي بالاستشهاد على اللفظ القرآني الوارد في الآية الكريمة بآية اخرى.

٢– إنفراد الشنقيطي بمصادرالحديث، اخذ عن الصحيحين، وكُتب التفسير مثل ابن جرير الطبري وابن كثير، وغيرهما من كتب مدرسة الصحابة.

٣. إنفراد الشنقيطي بأقول الصحابة وكذلك بأراء المفسرين وأضاف معاني أخرى.

٤. إنفراد الشيرازي بالاستشهاد بأقوال وأمثال في بيان معاني اللفظ القرآني الوارد في الآية الكريمة، واعطى الرأي الذي رجحة.

٥. إنفراد الشيرازي بأحاديث أهل البيت (عليهم السلام) وأضاف معاني وتوسع بها.

٦. إنفراد الشيرازي بمصادر الحديث، فقد أخذ من التهذيب ومن لا يحضره الفقيه للطوسي، وكتاب تفسير الصافي.

ت– تفسير القرآن بأقوال أئمة أهل البيت (عليهم السلام): عند ملاحظة تفسير كل من الشنقيطي والشـــيرازي نجدهم قد اهتموا بتفســـير القرآن بالقران بالأقوال والأحاديث النبوية قوال والاحاديث النبوية، لكن الشـيرازي يعتمد أقوال اهل البيت (عليهم السـلام)، ويجعلها مصـدرًا اساسـيًا في تفسيره، بخلاف الشـنقيطي الذي عني بهذا النوع من التفسـير في مواضـع قليلة جدًا، وسـنتطرق لبعض الأمثلة لبيان أوجه التوافق والاختلاف بينهما.

أولًا: وسأوضح هذا بالمثال التالي لقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَ﴾[سورة النور: ٣٠-٣١]. ذكرالمفسر الشنقيطي(رحمه الله): في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَ﴾ وان دُلت عليه الآيتانِ من الزجرِ عن النظر إلى ماحرم الله ، أتى به موضحاً بألأحاديث الشريفة الكثيرة منها:

– وجاء ثابت بمصادرنا، "عن الصحابي سعد بن سنان الخدري المعروف ابو سعيد أن الرسول الأعظم (ص) يقول: "إياكم والجلوس بالطرقات، قالوا: يا رسول الله! ما لنا من مجالسنا بد، نتحدث فيها، قال: فإذا أبيتم إلا المجلس؛ فأعطوا الطريق حقه، قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، حديث و لفظ البخاري في صحيحه".

– كذلك ما جاء في الكتب الصحاح، عن الصحابي بن العباس، قال: "أردف الرسول محمد (عليه افضل الصلاة والسلام) الفضلُ بن العباس يوم النحرَ خلفه على عجز راحلتهُ ، وكان الفضلُ رجلاً وضيئاً ، فوقف الرسول الكريم (عليه افضل الصلاة والسلام) يفتي لهم وجاءت أحدى النساء من خثعم وضيئة تستفتي النبي المرسل محمد (عليه افضل الصلاة والسلام)، فطفق الفضلُ ينظر إليها وأعجبه حسنها ونظر الرسول الكريم(عليه افضل الصلاة والسلام)، والفضلُ ينظر إليها فأخلف بيده ، فأخذ بوجة الفضلُ فعدل عن النظر إليها".

– ويذكرأنه جاء في الكتب الصحيحة، عن الصحابي ابن عباس يقول : "ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي محمد(عليه افصل الصلاة والسلام): "إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى أدرك ذلك لا محالة له، فزنى العين النظر، وزنى اللسان المنطق والنفس تتمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه" ، يقول الشيخ الشنقيطي عن محل الشاهد في الحديث فزنى العين النظر... [٥٠].

ثانياً وسأوضح هذا بالمثال التالي: قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَ﴾ [سورة النور: ٣٠-٣١].

قال المفسر الشيرازي (حفظه الله) قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَ﴾ وهذا الذي دلت عليه الآيتان بالحجاب وكذلك حرم الله تعالى النظر بريبة على والرجال معاً، وفرض تغطية فروجهن النساء عن أنظار الرجال والنساء مثلما جعل واجب على الرجال، جاء حديث عن الأمام جعفر الصادق(عليه السلام) " كل آية في القران فيها ذكر الفروج فهي من

الزنا، إلا هذه الآية فإنها من النظر" ،ويقول إنَ الله خبير بما تفعلون وهنالك دليل على ذلك من القرآن الاحاديث، وبين الشيخ حدد حدود الزينة وحدود الحجاب وكذلك أستشهد باراء المفسرين، وتعد أحاديث اهل البيت جزءاً لايتجزء من حديث النبي (صلى الله عليه واله وسلم) (٥١).

موازنة بين المفسرين في التطبيق والمثال القرآني بينهما:

بعد عرض النموذجين من تفسيري المفسرين ومقابلة النصين بعضهما ببعض توصلنا إلى مايأتي:

١. إنفراد الشنقيطي بالاستشهاد معاني اللفظ القرآني الوارد في الآية بآية أخرى.

٢- إنفراد الشنقيطي برد الأحاديث إلى راويها.

٣. إنفراد الشنقيطي بذكره أكثر من حديث، أما الشيرازي فلم يذكر إلا حديثا واحدًا.

٤ـــ إنفراد الشيرازي بالاستشهاد بأقوال وأمثال في بيان معاني اللفظ القرآني الوارد في الآية الكريمة، وأعطى الرأى الذي رجحة .

٥ـــ إنفراد الشيرازي بأراء المفسرين واضاف معاني وتوسع بها، واستشهد بأحاديث أهل البيت (عليهم السلام).

٦. إنفراد الشيرازي وأضاف معاني وتوسع بها.

٧. إنفراد الشيرازي في اخذ الحديث من مصدرها .

ث- تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين: مما عني به المفسران من التفسير بالمأثور، تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين، وقد جعلاه أصلًا من أصول التفسيرعندهما، فنقل كل واحد منهما كثيراً من أقوالهم، إذ ذكروا الكثير من الروايات وسأقتصر على ذلك لكي لا أطيل:

أولاً: فسر الشنقيطي الأية:﴿"إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ"﴾[البقرة: ١٧٣]، الآية تدل على أن جميع الأنواع من الميتة والدم حرام بدون أستشناء، لذا بين موضع آخر أن ميتة البحر هي خارجة على ذلك التحريم، وهو" قوله تعالى: ﴿ "أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ" ﴾[المائدة:٩٦]. إذ الاية المباركة هي ليس البحر طعام غير الصيد إلا ميتته. وجمهور العلماء على أن المراد بطعامه، ميتته منهم أبو بكر الصديق، وزيد بن ثابت، وعبدالله بن عمر، وأبو أيوب الأنصاري ، وأبو سلمة بن عبدالرحمن و النخعي، و البصري ... . كما نقله عنهم ابنُ كثير الدمشقي. وأشار في مكان آخر من القرآن بآنه أن غير المسفوح من الدماء ليس حرام،"و قوله(عزوجل):﴿ "إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا"﴾[سورة الانعام: ١٤٥] فيفهم من أن غير المسفوح كالحمرةُ التي تعلوُ القدر من أثر تقطيع اللحم لايكون فيه حرام، لو كان كالمسفوح لما كان في التقييد (عزوجل):﴿مَسْفُوحًا) فوائد .

ـــ وجاء عن الرسول الكريم(صلى الله عليه وآله وسلم) "أن الله أحل له ولأمته ميتتين ودمين، أما الميتتان : فالسمك والجراد، وأما الدمان: فالكبد والطحال" وعن النبي الكريم (عليه افضل الصلاة والسلام) بالبحر (هي الحل الميتته) أخرجه مالك وأصحاب السنن وأحمد، والبيهقي والدارقطني ... .

. وصححهُ الشيخ محمد ترمذي، و بن خزيمة، ولبخاري ... . وخارج لعموم بهذا الحديث، وعموم قول الله تعالى: ﴿وَطَعَامُهُ﴾ يبُح ميتة البحر مطلقا . وقد ثبت عن الرسول محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) في الحديث الماخوذ به عليه أنه أكل من العنبر، وهو حوت ألقاه البحر ميتا، وحكايةُ علينة . ومحصل فقه هذه المسألة: أن ميتة البحر على رأيين: الرأي الاول لا يعيش إلا في الماء، وإن أخرج منه مات كالحوت، والرأي الثاني يعيش بالبر، كالضفادع ونحوها، أما الذي لا يعيش إلا في الماء كالحوت فميتته حلال كانت ولازالت بعض العلماء المسلمين، تألى من المخالفين على ذلك هو ماذهب اليه أبو حنيفة فيما مات منه في البحر، وطفا على وجه الماء، فقال فيه: هو مكروه فيه الأكل، خلاف ما قتله الأنسان، أو في حادث عند البحر فمات، فإنه مباح الأكل عنده. ولكن الذي يعيش في البر، من حيوان البحر كالضفادع والسرطان...، وترس الماء لكن أختلف بها العلماء: فذهب مالك إلى أن ميتة البحر من ذلك كلها مباحة الأكل، وسواء مات بنفسه أووجد طافيا، أو بالاصطياد، أو أخرج حيا، ... . ويرى بن نافع، وبن دينار: ميتة البحر مما يعيش في البحر نجسة. ونقل ابن عرفة قولاً أخر بالفرق بين أن يموت في الماء، فيكون طاهرا، أو في البر فيكون نجسا، وعزاه بن القاسم. والضفادع المائية عند مالك أباحة الأكل، حتى و ماتت فيها [٥٢].

ثانياً: ذكر الشيرازي في تفسيره بأن الآية المباركة أوضحت بعض ألوان الأغذية المحرمة،قول الخالق: ﴿"إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِوَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِاللَّهِ"﴾[سورة البقرة:١٧٣]"، ذكرت الآية المباركة عدة أنواع من اللحوم المحرمة فضلاً عن الدم، وهي من أكثر المحرمات أنتشاراً في ذلك الوقت، بعضها خبث ظاهرها لا يخفى على أحد كالميتة والدم ولحمُ الخنزيُ، وفي بعضها خَبُث معنوي كالتي ذبحت من أجل الأصنام. وضع الآيةالحصر في "إنما" هي "حصر إضافي" لا يستهدف منهُ بيان جميع المحرمات بل نفى ما أبتدعوه شأن بعض اللحوم المحللة.

عبارة أخرى بذلك، أن هؤلاء الجهلة قد حرموا بعض الأطعمة الطيبةٌ عليهم استناداً إلى ما ورثوهُ خرافات وأوهام، أي أنهم بدلاً من ذلك كانوا يعمدون عند قلة الطعام إلى أكل الميتة وغيرها من المحرمات التي ذكرة في القرآن. القرآن يتحدث لهؤلاء: إي هي لهذه الأطعمة لمحرمة لا تلك " لهذا هو معنى الحصر الإضافية ولما كانت بعض الضرورات تدفع الإنسان إلى تناول الأطعمة

المحرمة حفظاً لحياته، فقد استثنت الآية هذه الحالة وقالت: فمن أضطر غير باغ ولا ماي فلا بكم عليه".

ذُكرت بمعنى الظلم أيضاً ذهب بعض أصحاب العلم في ذلك إلى أن الرخصة ممنوحة لأولئك الذين يجبرون خلال سفر محلل، ليس لسفر المعصية. فالمسافر لهدف غير مشروع قد يجب عليهم تناول الأطعمة المحرمة لحفظ النفس من التلف، إي أن هذا الفعل يكتب في صحيفة أعمالهُ من الذنوب. بجملة أخرى هؤلاء العاصون أوامر الله عزوجل قد يجب عليه عقلاً في أسفاره المحرمة أن يتناولوا شيئاً من الأطعمة المحرمة لدى الاضطرارة، لكن هذا الوجوب لا يرفع عنه المسؤولية، لأنه أجبرعلى ذلك وهو على طريق خاطيء. وهناك روايات كثيرة تبين أن السائر على جادة الخروج على إمام المسلمين، فهو مستثنى من هذه الرخصة وهذه الروايات تذكر في الواقع إلى نفس الحقيقة المذكورة، وهكذا الأمر في أحكام صلاة المسافر، فالمسافر يقصر الصلاة أثناء السفر المباح أما إذا كان سفره سفر معصية فأنه غير مشمول بأحكمام القصر، و بعبارة أخرى يستدل بأنه "غير باغ ولا عاد للحكمين معاً، حكم صلاة المسافر، وحكم ضرورة تناول اللحوم" المحرمة" في قولة تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[سورة المائدة: ٣٩]" فإن الخالق (عزوجل) الذي حرم هذه الأطعمة وكذلك أباح تناولها في موضع الضرورة والحرج برحمته الخاصة.

وقسمها المفسر الى عدة اقسام هي:

. اللحوم الأغذية المحرمة التي أستشهد بها بأيات قرآنية .كسائر المحرمات الإلهية. عن الإمام جعفربن محمد الصادق(ع) قال: "...أَما الميتة فَإِنهُ لَم ينل منها أَحد إِلاضعف بدنه ، وذهبت قوتة، ونقطع نسلة، ولا يموت آكل الميتةِ إلا فجأة". وممكن هذه المفاسد ترجع إلى أن جهاز الهضم لا يقدر أن يصنع من الميتة دماً نقياً حياً، فضلاً عن إضافة إلى أن الميتة محطة أنواع الميكروبات، والإسلام عدً الميتة أحد النجاسات، لكي يتجنب منها المسلم فضلاً ركن عدم تناولها.

ـ بهذه الآية المباركة فأن شرب الدم له علاقة في مفسدة جسيمة في الأخلاق، فهو وسط مستعد تماماً كل الاستعداد لتكوين أنواع الميكروبات والمراض الجسيمة داخل الانسان . ومن طريق أخر ثبت اليوم في علم الأغذية، أن الأغذية لها تأثير على الأخلاق والمعنويات عن طريق التأثير في الغدد وإيجاد الهورمونات، ومنذ القديم ثبت التأثير السلبي لشرب الدم، روى عن الإمام جعفر بن محمد الصادق(عليه السلام): " أما الدم فإنه يورث القسوة في القلب وقلة الرأفة والرحمة حتى لا يؤمن أن يقتل ولده ووالديه ولا يؤمن على حميمه ولا يؤمن على من يصحبه".

. لحم الخنزير من المحرمات التي ذُكرت في الآية المباركة :

يقول المفسرأن تأثير تناول لحم الخنزير بالتحلل الجنسي في الإنسان واضحاً. وحرمة تناول لحمه صرحت بها شريعة النبي موسى (ع) أيضاً، وفي الأناجيل شبه المذنبون بالخنزير، كما أن هذا حيوان (الخنزير) مظهره الشيطان في القصص ومن العجب أن أناساً يقصون ما روه بأعينهم من قذارة هذا الحيوان حتى إنه يأكل مايخرج منه، وكذلك أحتواء لحم الخنزير على نوعين خطرين من الديدان ومع ذلك يصرون على أكله. وقد ذكرصاحب التفسير، أن للأطعمة تأثيراً في أخلاق في أخلاف الإنسان عن طريق تأثيرها بالغدد والهورمونات، وذلك الأصل علمى مسلم، وهو أن لم كل حيوان يحوي صفات ذلك الحيوان أيضاً، من هنا تكون باقية في لحلم الخنزير النتنه خطورته على التأثير منه، وهي صفة بارزة.

ـــ ما لم يذكرأسم الله عليه الذي استشهد بها المفسر بالآية الكريمة التي كانت قبل الأسلام تقدم قرابين إلى الأصـــنام في الجاهلية وكذلك تحريم لهذه لحوم الحيوانات لا يجب بالضـــرورة لان المحرمات في الاســـلام لها أبعاد مختلفة، ويكون التحريم على جانبين وفائدين هما له فائدة معنوية ومادية وأنَ الله سبحانه وتعالى يريد بنا اليسر ولايريد بنا العسر [٥٣].

موازنة بين المفسرين في التطبيق والمثال القرآني بينهما:

بعد بيان الأمثلة من واقع تفسير المفسرين ومقابلة بعضهما ببعض توصلنا إلى مأياتي:

١. إتفاقهما بتفسير الآية بإستشهاد في أيات القرآن الكريم.

٢. إتفاقهما بتفسير الآية بأقوال النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم).

٣. إنفراد الشنقيطي بتفسيره الآية المباركة بأقوال الصحابة والتابعين .

٤– إنفراد الشـنقيطي بتفسـيره الآية المباركة في عرض الحديث من جوانب عديدة ، وتميز منها الحديث الصحيح والضعيف، وكذلك على سلسلة الرجال.

٥ـــ إنفراد الشنقيطي بتفسيره الآية المباركة من مصادر مدرسة الصحابة في تفسيره ولم يأخذ من غيرهم .

٦ـــ إنفراد الشيرازي بتفسيره الآية المباركة من مصادر مدرسة أهل البيت وأحاديث الائمة (عليهم السلام) في تفسيره .

٧. أنفراد الشيرازي بتفسيره الآية الكريمة وأوضح الأضرار المادية والمعنوية منها.

ومما سبق يتبين كل من الشيخ محمد الأمين الشنقيطي والشيخ ناصر مكارم الشيرازي بالأخذ بالأصول النقلية في تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة مع تفاوتهم في تعميق النظر في القرآن وكثرة الاستشهاد بالآيات والأحاديث والروايات فضلاً عما ذكره الشيرازي من روايات أهل

البيت (عليهم السلام) والصحابة في تفاسيرهم، يرجع سبب اختلافهم الى المذهب العقائدي والمنهجي.

الخاتمة

. إتفاقهما على الإفادة من التفسير بالمأثور الذي جعلوه موضع عناية واهتمام به .

– اتفاق المفسرين في تفسيرهما لآيات الذكر الحكيم في ضوء تفسير القرآن بالقرآن، لكن الشنقيطي بمعاني الالفاظ والصحابة مع تفرد الشيرازي بأقوال المفسرين في ذلك .

– اهتمام المفسرين بتفسيرالقرآن بالسنة النبوية، مع ملاحظة عناية المفسرين بذكر مصادر الحديث والتفسير من معتقدهم المذهبي الأسلامي .

– وتفرد الشنقيطي في الأخذ في تفسيره للقرآن برواية الصحابة، في حين أن الشيرازي يهتم بأقوال أهل البيت (عليهم السلام) ويجعلها مصدراً أساسأ في تفسيره فنلاحظ كثرة الرواية عن أهل البيت (عليهم السلام) في تفسيره الامثل .

– أنفراد الشنقيطي بتفسيره بذكر مصادره من مدرسة الصحابة، أما عند الشيرازي فنجده يأخذ مصادره من مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) . والحمد الله رب العالمين

المصادر والمراجع

. القرآن الكريم

١. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي(ت ١٣٩٣هـ)، بأشراف بكربن عبدالله أبو زيد، دار علم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٦هـ .

٢ـ الإتقان في علوم القران: جلال الدين السيوطي(ت٩١١هـ)، تحقيق: محمد ابو الفضل إبراهيم، وزارة الشوؤن الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد، المملكة العربية السعوية، (د. ط)، (د. ت).

٣ـ الأصول العامة للفقه المقارن: محمد تقي الحكيم، تحقيق: المجمع العالمي لاهل البيت(عليهم السلام)، امير، قم، ط٢، ١٤١٨هـ . ١٩٩٧م.

٤ـ الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ناصر مكارم الشيرازي، مدرسة الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، ايران . قم، ط١، ١٤٢٦هـ .

٥ـ البحر المحيط في التفسير: أبو حيان الأندلسي (ت٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، (د. ط)، ١٤٢٠هـ .

٦ـ البرهان في علوم القرآن: محمد بن عبد الله الزركشي(ت٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٣، ١٤٠٤هـ . ١٩٨٤م .

٧ـ التبيان في تفسير القرآن: محمد بن الحسن الطوسي(ت٤٦٠هـ)، تحقيق: احمد حبيب قصير العاملي، دار احياء التراث العربي، بيروت . لبنان، (د. ط)، (د. ت).

٨ـ التحرير والتنوير في تفسير القران الكريم: محمد الطاهر ابن عاشور، (ت١٣٩٣هـ)، مطبعة ونشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ . ١٩٨٩م.

٩ـ التفسير والتأويل في القرآن: صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار النفائس، الاردن، ط١، ١٤١٦هـ . ١٩٩٦م .

١٠ـ التفسير والمفسرون: محمد حسين الذهبي (ت١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة – القاهرة، (د. ط)، (د. ت) .

١١ـــ التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب: محمد هادي معرفة، مؤسسة الطبع والنشر الجامعة الرضوية للعلوم الاسلامية، مشهد، ط٢، ١٤٢٥هـ .

١٢ـــ التمهيد في علوم القران: محمد هادي معرفة، دار التعاريف للمطبوعات، بيروت، (د. ط)، ١٤٣٢هـ . ٢٠١١م.

١٣ـــ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري(ت٣٩٨هـــ)، راجعه واعتنى به: محمد محمد تامر و أنس محمد الشـــامي و زكريا جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، (د. ط)، ١٤٣٠هـ . ٢٠٠٩م .

١٤ـــ العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي(ت١٧٠هـــ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية، منشورات: محمد علي بيضون، بيروت . لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ . ٢٠٠٣م.

١٥ـــ المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : الدكتورمحمد حسين الصغير، دارالمؤرخ العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠ م .

١٦ـــــ المفردات في غريب القرآن: أبي القاســـم الحســـين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني(ت٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان، (د. ط)، (د. ت).

١٧ـ المناهج التفسيرية في علم القرآن: جعفر السبحاني(معاصر)، مؤسسة الإمام الصادق(عليه السلام)، ايران . قم، ط٤، ١٤٣٢هـ .

١٨ـــ المنهج الأثري في تفسير القرآن الكريم حقيقته ومصادره وتطبيقاته: هدى جاسم محمد ابو طبرة، مؤسسة بوستان كتاب، قم، ط٢، ١٤١٤هـ .

١٩. الميزان في تفسير القرآن: محمد حسين الطباطبائي (ت١٤٠٢هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، ط٥، ١٤١٧هـ.

٢٠ـــ الوافي في تاريخ القرآن وعلومه: عامر عمران الخفاجي(معاصر)، مؤسسة دار الصادق الثقافية، بابل . العراق، ط٢، ٢٠١٩م .

٢١ـــ بحار الانوار الجامعة لدرر اخبار الائمة الاطهار: محمد باقر المجلسي (ت ١١١١هـــ)، تحقيق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصـــائيين، مؤســـســـة الاعلمي، بيروت – لبنان، ط١، ٢٠٠٨م .

٢٢ـــ "دروس في المناهج الأتجاهات التفسـيرية للقرآن: محمد علي الرضـائي، تعريب: قاسـم البيضاني . المركز العالمي للدراسات الإسلامية"، (د. م)، ط١، ١٤٢٦ هـ – ١٣٨٣ش .

٢٣. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله حاجي خليفة (ت١٠٦٧هـ)، تصحيح: محمد شرف الدين، دار إحياء التراث العربي، بيروت . لبنان، (د. ط)، (د. ت) .

٢٤ـــ كنـــــز العمال في سـنن الأقوال والأفعال: علاء الدين علي المتقي بن حسـام الدين الهندي(ت٩٧٥هـ)، مؤسسة الرسالة، (د. م)، (د. ط)، ١٣٩٩هـ .

٢٥ـ لسان العرب: جمال الدين بن مكرم ابن منظور(ت٧١١هـ)، قام تصحيحها: أمين محمد عبد الوهاب و محمد الصادق العُبيدي، مؤسسة التاريخ العربيِ ـــ دار احياء التراث العربي، بيروت . لبنان، ط٣، ١٤١٩هـ . ١٩٩٩م.

٢٦ـــ لمحات في علوم القرآن واتجاهات التفسير: محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الاسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٠هـ . ١٩٩٠م .

٢٧ـــ مجمعُ البيان في تفسيرِ القرآنُ: أمين الأسلام الفضل بن الحسن الطبرسي(ت ٥٤٨هـــ)، تحقيق: لجنةٌ من العلماءَ والمحققينَ الأخصـائيينً، مؤسـسـةٌ الأعلميِ للمطبوعاتٌ، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م .

٢٨. مسند احمد: احمد ابن حنبل (ت ٢٤١هـ)، دار صادر، بيروت، (د. ط)، (د. ت).

٢٩ـــ معجم مقاييس اللغة: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي (ت٣٩٥هـــ)، وضع الحواشـي: إبراهيم شـمس الدين، دار الكتب العلمية، منشـورات: محمد علي بيضـون، بيروت . لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م، + تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر،(د. م)، (د. ط)، (د. ت).

٣٠ـــ مفهوم النص دراسة في علوم القرآن: نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي، (د. ن)، ط١، ٢٠١٤م .

٣١ـــ منهج التفسير التحليلي دراسة في الأساليب والطرائق: حكمت عبيد الخفاجي(معاصر)، مؤسسة دار الصادق الثقافية . دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط١، ١٤٤٠هـ . ٢٠١٩م.

٣٢ـــ مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزرقاني (ت١٣٦٧هـــ)، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت . لبنان، ط١، ١٤١٥هـ . ١٩٩٥م .
٣٣ـ نهج البلاغة، الإمام علي بن أبي طالب(عليه السلام) (ت٤٠هـ)، شرح: محمد عبده، دار العرفة للطباعة والنشر، بيروت . لبنان، (د. ط)، (د. ت) .
٣٤ـ ينابيع المودة: سليمان ابن إبراهيم القندوزي(ت١٢٧٠ وقيل ١٢٩٤هـ)، تحقيق: علاء الدين الاعلمي، مؤسسة الاعلمي، بيروت . لبنان، ط١، ١٤١٨هـ .١٩٩٧م.

الهوامش

(١) العين، الفراهيدي، ٣/ ٣٢١.
(٢) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ٨٨٨.
(٣) المفردات في غريب القرآن، الراغب الاصفهاني، ٣٨٠.
(٤) ظ: لسان العرب، ابن منظور، ١٠/ ٢٦١.
(٥) مفهوم النص دراسة في علوم القرآن، نصر حامد أبو زيد، ٢٢٥.
(٦) مجمع البيان، الطبرسي، ١/ ٣٨.
(٧) البحر المحيط، ابو حيان الاندلسي، ١/ ١٣- ١٤.
(٨) ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى حاجي خليفة، ١/ ٤٢٧.
(٩) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ١/ ١٣ .
(١٠) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ١/ ١١- ١٢.
(١١) الميزان في تفسيرُ القرآن، العلامة محمد الطباطبائي، ١/ ٤.
(١٢) التفسير والتأويل في القرآن، صلاح عبد الفتاح الخالدي، ٢٤.
(١٣) منهج التفسير التحليلي دراسة في الأساليب والطرائق، حكمت عبيد الخفاجي، ٢٦.
(١٤) ينظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ١/ ٣٦.
(١٥) لسان العرب، ابن منظور، ١/ ٦٩ .
(١٦) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، ٢/ ١٢.
(١٧) ظ: التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، ١/ ١١٢.
(١٨) المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم، الدكتور محمد الصغير، ٩٤.
(١٩) ظ: دروس في المناهج الأتجاهات التفسيرية، محمد علي الرضائي، ٤٢.
(٢٠) ظ: لمحات في علوم القرآن واتجاهات التفسير، محمد بن لطفي الصباغ، ٢٦١.
(٢١) التمهيد في علوم القرآن، محمد هادي معرفة، ١٠/ ٢٣ـ ٢٤.
(٢٢) البرهان في تفسير القرآن، الزركشي، ٢/ ١٧٥.
(٢٣) المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم، الدكتور محمد الصغير، ٦١.
(٢٤) ظ: المنهج الأثري في تفسير القرآن الكريم حقيقته ومصادره وتطبيقاته، هدى جاسم محمد ابو طبرة، ٦٥.
(٢٥) المناهج التفسيرية في علم القرآن، جعفر السبحاني ، ١٤٣.
(٢٦) ظ: مسند أحمد، أحمد بن حنبل، ١/ ٢٧٨.
(٢٧) ظ: بحار الأنوار، محمد باقرالمجلسي، ٤٠/ ١٨٠.
(٢٨) ظ: دروس في المناهج والاتجاهات التفسيرية، الرضائي، ٤٣.
(٢٩) الميزان في تفسير الميزان، محمد حسين الطباطبائي، ١/ ١٤ ـ ١٥.

(٣٠) ظ: دروس في المناهج والاتجاهات التفسيرية، محمد علي رضائي، ٧٣-٧٤.
(٣١) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين الهندي، ١/ ٦١٩.
(٣٢) شرح نهج البلاغة، محمد عبده، ٢/ ١٦.
(٣٣) ظ: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم، الدكتور محمد الصغير، ٦١.
(٣٤) التبيان في تفسير القرآن، محمد الطوسي، ١/ ٣- ٤.
(٣٥) الأصول العامة للفقه المقارن، محمد تقي الحكيم، ١٣٥.
(٣٦) بحار الأنوار، محمد باقرالمجلسي، ٢٣/ ٩٥.
(٣٧) ظ: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم، محمد حسين علي الصغير، ٩٥.
(٣٨) ظ: التفسير والمفسرون، محمد معرفة، ١/ ١٨١.
(٣٩)ظ: الاتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ٤/ ٢٠٤.
(٤٠) ظ: البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ٢/ ١٥٧.
(٤١) ظ: الوافي في تاريخ القرآن وعلومه، عامر عمران الخفاجي، ١٨٩.
(٤٢) ينابيع المودة ، القندوزي، ١/ ١٣٦.
(٤٣) ظ: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم، الدكتورمحمد الصغير، ٩٦.
(٤٤) الوافي في تاريخ القرآن وعلومه، عامر عمران الخفاجي، ٢١١-٢١٢.
(٤٥) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، ١/ ٨.
(٤٦) ظ: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، ١/ ٥٣.
(٤٧) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ١/ ٥١-٥٣.
(٤٨) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، ١/ ٣٣٢-٣٣٣.
(٤٩) ينظر: الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ٢/ ٣٦٩-٣٧٠ .
(٥٠) ينظر: أضواء البيان في إيضاح القران بالقران، محمد الأمين الشنقيطي، ٦/ ٢١٢- ٢١٤.
(٥١) ينظر: الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ٩/ ٦٠-٦١.
(٥٢) ينظر: أضواء البيان في إيضاح القران بالقران، محمد الأمين الشنقيطي، ١/ ١٠٨- ١٢٥.
(٥٣) ينظر: الامثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ١/ ٤٠٠- ٤٠٤.